

Distr.: General
12 February 2015

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون
البند ١٤٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/69/691)]

٢٥٤/٦٩ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأداء الأول للأمين العام عن ميزانية المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤^(١) والتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا^(٢) والتوصيات الواردة فيه وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع^(٣)،

(١) A/69/597.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم ٥ ميم (A/69/5/Add.13)،

(٣) A/69/655.



الرجاء إعادة الاستعمال



تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

A/RES/69/254

وإذ تشير إلى قرارها ٢٥١/٤٩ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥ المتعلق بتمويل المحكمة وقراراتها اللاحقة المتخذة في هذا الصدد، وآخرها القرار ٢٥٥/٦٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣،

١ - **تحيط علماً** بتقرير الأداء الأول للأمين العام عن ميزانية المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥^(١)؛

٢ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)؛

٣ - **تقرر** أن يرصد للحساب الخاص للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ اعتماد منقح بمبلغ إجماليه ٦٠٠ ٨٨٣ ٩٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٨٠٠ ٣١٦ ٨٨ دولار) لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ على النحو المبين بالتفصيل في مرفق هذا القرار؛

٤ - **تقرر أيضاً**، فيما يتعلق بعام ٢٠١٥، أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٥ مبلغاً إجماليه ٨٧٥ ٠٤٢ ٢٤ دولاراً (صافيه ٣٠٠ ٣٦١ ٢٢ دولار)، يشمل مبلغاً إجماليه ٩٥٠ ٦٤٣ دولاراً (صافيه ٢٠٠ ٥٦٤ دولار) يمثل الزيادة في الأنصبة المقررة؛

٥ - **تقرر كذلك**، فيما يتعلق بعام ٢٠١٥، أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء وفقاً لمعدلات الأنصبة المقررة المطبقة على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام ٢٠١٥ مبلغاً إجماليه ٨٧٥ ٠٤٢ ٢٤ دولاراً (صافيه ٣٠٠ ٣٦١ ٢٢ دولار)، يشمل مبلغاً إجماليه ٩٥٠ ٦٤٣ دولاراً (صافيه ٢٠٠ ٥٦٤ دولار) يمثل الزيادة في الأنصبة المقررة؛

٦ - **تقرر** أن تخصم، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرتين ٤ و ٥ أعلاه حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ ١٥٠ ٣٦٣ ١٥٠ دولاراً، ويشمل مبلغ ٥٠٠ ١٥٩ دولار الذي يمثل الزيادة في الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها للمحكمة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

الجلسة العامة ٧٧

٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

A/RES/69/254

المرفق

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

المبلغ الإجمالي	المبلغ الصافي	
(بدولارات الولايات المتحدة)		
٩٣٥٩٥٧٠٠	٨٧١٨٨٤٠٠	الاعتماد الأولي لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (القرار ٢٥٥/٦٨)
١٢٨٧٩٠٠	١١٢٨٤٠٠	تقرير الأداء الأول لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/69/597)
-	-	توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/69/655)
-	-	توصيات اللجنة الخامسة
٩٤٨٨٣٦٠٠	٨٨٣١٦٨٠٠	الاعتماد المنقح لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥
(٤٦٧٩٧٨٥٠)	(٤٣٥٩٤٢٠٠)	الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٤
٤٨٠٨٥٧٥٠	٤٤٧٢٢٦٠٠	الرصيد الذي سيقسم كأنصبة مقررة لعام ٢٠١٥
		ويشمل:
٢٤٠٤٢٨٧٥	٢٢٣٦١٣٠٠	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٥
٢٤٠٤٢٨٧٥	٢٢٣٦١٣٠٠	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقا لمعدلات الأنصبة المقررة المطبقة على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام ٢٠١٥